



## إرشادات حول التقدم بطلب للحصول على تأشيرة وطنية

لم شمل الأسرة للمواطنين السوريين إلى الزوج/ة الحاصل على الحماية الثانوية ويقوم في ألمانيا

إلى مقدّمي طلبات التأشيرة،

يمكنكم العثور على معلومات عامّة حول لم الشمل على الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية الألمانية:

<https://fap.diplo.de/webportal/desktop/index.html#start>

لتقديم طلب تأشيرة يرجى التسجيل أولاً على الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية الألمانية:

[https://service2.diplo.de/rktermin/extern/choose\\_realmList.do?request\\_locale=de&locationCode=subs](https://service2.diplo.de/rktermin/extern/choose_realmList.do?request_locale=de&locationCode=subs)

يمكنكم العثور على طلب التأشيرة والمزيد من المعلومات على موقعنا الإلكتروني:

<https://amman.diplo.de/jo-ar/service/05-VisaEinreise/-/1350904>

إذا كنت ترغب أيضًا في التقدم بطلب للحصول على تأشيرة لأطفالك، فيرجى الاطلاع على [إرشادات لم الشمل إلى أحد الوالدين الحاصل على الحماية الثانوية](#).

### الوثائق المطلوبة

- تعبئة نموذج طلب التأشيرة (عدد 2) بالكامل. يجب توقيع النماذج الخاصة بالأطفال من قبل أولياء الأمر
- صور شخصية (عدد 2) قياس 35 × 45 ملم، على أن تكون جديدة ولم يمضي عليها أكثر من 6 أشهر
- جواز السفر موقّع. إذا لم يكن جواز السفر موقّعًا، يرجى التوقيع لاحقًا في السفارة السورية في عمان وتسليم جواز السفر بعد ذلك إلى المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، شريطة أن يكون جواز السفر صالحًا لمدة سنة على الأقل.
- نسخة (عدد 2) من صفحة جواز السفر التي تحمل بيانات حامل الجواز. (صفحة البيانات)
- نسخة (عدد 2) من تصريح الإقامة الأردني أو شهادة طالب اللجوء من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR
- رسوم التأشيرة للبالغين: 75 يورو؛ رسوم التأشيرة للأطفال حتى سن 17 عامًا: 40 يورو
- نسخة (عدد 2) من بطاقة الهوية أو تصريح الإقامة للزوج/ة المقيم في ألمانيا
- نسخة (عدد 2) من ال Bescheid من المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) للزوج/ة المقيم في ألمانيا. (حيث يقرّ ال BAMF في تلك الوثيقة بأن الزوج/ة تحقق له الحماية الثانوية)
- نسخة (عدد 2) من إثبات حديث لسكن الزوج المقيم في ألمانيا (Meldebescheinigung)
- إذا توفّر، نسخة (عدد 2) من عقد العمل للزوج/ة المقيم في ألمانيا
- إذا توفّر، نسخة (عدد 2) من إشعار صلاحية الطلب (fristwährenden Anzeige)



يرجى تقديم نسختين من الأصل ونسختين من الترجمة الألمانية من الوثائق التالية:

- قيد عائلي، بشرط ألا يكون قد مضى على إصداره أكثر من سنة
- شهادة الزواج
- عقد الزواج أو قرار المحكمة الشرعية بالزواج.
- إذا كان أحد الزوجين ممثلًا عند الزواج: وكالة خاصة - يجب أن يظهر الاسم الكامل لكلا الزوجين في الوكالة.
- إذا كان أحد الزوجين متزوجًا من قبل: شهادة الطلاق من الزواج الأخير مع ختم المحكمة، أو شهادة الوفاة.

! جميع المستندات والوثائق السورية كشهادات الميلاد، وشهادات الزواج والطلاق، والوفاة، والقيد العائلي يجب أن تكون مصدقة من الخارجية السورية، تليها السفارة الألمانية في بيروت. يرجى التواصل مسبقًا مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM) للاستفادة من خدمات المساعدة والدعم في هذا الخصوص.

### تنويه

يجب تقديم الوثائق المذكورة أعلاه **بالكامل** خلال موعدكم لدى المنظمة الدولية للهجرة (IOM). يرجى العلم أنه لا يوجد وسيلة أولية للتأكد من صحة الوثائق واكتمالها. إذا لم تكن الوثائق كاملة، يمكن أن يتم رفض طلبك. إن تقديم جميع الوثائق المطلوبة لا يعني بالضرورة الحق في الحصول على التأشيرة، لكنه يمكن قسم التأشيرات من التحقق من المتطلبات القانونية. وفي بعض الحالات، قد تطلب السفارة وثائق إضافية غير تلك المذكورة في أوراق الإرشادات.

لمزيد من المعلومات، يمكنكم التواصل مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM):

شارع الشريف عبد الحميد شرف

بناء رقم 62

الشميساني - عمان، الأردن

رقم الهاتف: +962 79 102 4888 / +962 79 102 4777

البريد الإلكتروني: info.fap.jd@iom.in